

المجلس 27) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام مسلم والحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى يقول في كتابه المسند الصحيح قال وحدثنا يحيى بن يحيى وابو الربيع الزهراني - [00:00:00](#)

قال يحيى اخبرنا وقال ابو الربيع حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه من قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة ونهي ان يكف شعره او ثيابه - [00:00:20](#)

هذا حديث يحيى وقال ابو الربيع على سبعة اعظم ونهي ان يكف شعره وثيابه الكفين والركبتين والقدمين والجبهة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - [00:00:41](#)

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اما بعد في هذه الاحاديث يتعلق بالسجود وآاء الاعضاء التي يسجد عليها وآاء هاد جاء في هذه الاحاديث منها ما فيه - [00:01:00](#)

امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ومنها امرت ان اسجد على سبعة اعظم ومعنى قوله امر النبي هذا حكاية كلام الصحابي عن النبي انه امر - [00:01:21](#)

واما قوله امرت فهو ذكر كلامه عليه الصلاة والسلام وانه من قوله حيث قال امرت اما امر النبي صلى الله عليه وسلم فهو من كلام الصحابي وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. ولكنه يحكي ما ما جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:01:36](#)

وهذا يدل على ان السنة وحي من الله كما ان القرآن وحي من الله لان قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ونهيت الامر له والنهي هو الله عز وجل - [00:01:58](#)

الامر له هو الله. واذا فالسنة هي وحي من الله كما جاء في ادلة كثيرة ومنها قول الله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فالقرآن وحي من الله والسنة وحي من الله سبحانه وتعالى - [00:02:13](#)

يقول ابن عباس امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يفسد على له النبي صلى الله عليه وسلم يسجد على سبعة يسجد على سبعة ونهي ان ان يكف ان يكف الشعر وان يكف الثوب - [00:02:33](#)

وذكر ان هذه رواية احد شيوخه واما الشيخ الثاني ففيها تفصيل الاعضاء وهي الجبهة واليدان خطوتان والقدمان فاذا السجود يتعين يكون على هذه السبعة الوجه اذا جاء الجبهة وفي بعض الروايات الوجه وفي بعض الروايات الجبهة والانف - [00:02:52](#)

واليدان والركبتان والقدمان فهذه يتعين ان تكون على الارض ولا يجوز ان يرفع شيئا منها واذا حصل انه لن يسجد على وجهه او على يعني ركبتيه او على يديه او على رجليه فانه لا تصح الصلاة بذلك لانه لابد من وجود السجود - [00:03:19](#)

على هذه الاعضاء السبعة لابد من وجود السجود على هذه على اعضاء السبعة وفيه ذكر الامر والنهي وانه نهي ان يكف يعني شعرا يعني معناه انه يعني يتركه انه يؤخره عن هيئته التي عليها من جهة الامان - [00:03:48](#)

يعني لا يتركه على هيئته بحيث يسجد على شعره الذي هو مقدم رأسه وكذلك لا يكفت الثوب بمعنى انه لا يعني يشمر يعني بحيث يجعل اه اه كفيه يعني مكفوفين او كذلك توبة يعني يكون يعني مرفوعا وانما يتركه كما هو يترك يديه او - [00:04:13](#)

ثم ايه؟ ويترك ثيابه على ما هي مستغسلة. ولا يفعل شيئا في ذلك من اجل الصلاة قائد الحليب نرجع امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة ونهي ان يكف شعره وثياب او ثيابه. نعم. هذا حديث يحيى - [00:04:39](#)

قال ابو الربيع على سبعة اعظم ونهي ان يكف شعره وثيابه الكفين والركبتين والقدمين والجبهة نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع الزهراني هو سليمان ابن داوود؟ نعم هو ابو سليمان ابن داوود - [00:05:01](#)

عن حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس. طاووس ابن كيشان نعم. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد وابن جعفر قال حدثنا شعبان عن ابن دينار. عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله - [00:05:24](#)

الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم ولا اكف ثوبا ولا شعرا وهذا مثل الذي قبله فيه الامر بانه امر بان يفسد على السبت الاعظم والا يكف شعرا ولا ثوبا. وهو مثل الذي قبله الا انه مختصر - [00:05:41](#)

نعم قال حدثنا محمد بن بشار عن محمد وهو ابن جعفر عن شعبة عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس. قال حدثنا عمرو للناس. قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن طاووس عن ابيه - [00:06:00](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبع ونهي ان يكف الشعر والثياب وهذا مثل الذي قبله. قال حدثنا عمر الناقذ عن سفيان ابن عيينة عن ابن طاووس. عبد الله بن طاووس. قال حدثنا محمد بن حاتم. قال حدثنا - [00:06:16](#)

قال حدثنا وهيب قال حدثنا عبد الله بن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم - [00:06:38](#)

الجبهة و اشار بيده على انفه. واليدين والرجلين واطراف القدمين. ولا تكف الثياب ولا الشعر ثم ذكر هذا الحديث عن عباس وهو مثل الذي قبله وفيه زيادة الاشارة الى الانف وانه قال جبهته و اشار الى انفه يعني مع انفه - [00:06:53](#)

او معها انفه نعم قال حدثنا محمد بن حاتم عن بهز ابن اسد عن وهيب ابن خالد عن عبد الله ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس نعم قال حدثنا - [00:07:15](#)

ابو الطاهر قال اخبرنا عبد الله بن وهب قال حدثني ابن جريج عن عبد الله ابن طاووس عن ابيه عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبع ولا اكف الشعر ولا الثياب. الجبهة - [00:07:29](#)

انف واليدين والركبتين والقدمين. ثم ذكر الحديث بطريقة اخرى وهو مثل ما تقدم الا ان فيه ذكر الجبهة والانف ديك الجبهة والانف هناك ذكر الجبهة و اشار للانف وهنا ذكر الجبهة والانف. يعني انها معا يعني يسجد عليهما نعم - [00:07:49](#)

قال حدثنا ابو الطاهر احمد بن شرح عن عبد الله بن وهب عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج. قال حدثنا عمرو بن سواد العامري قال اخبرنا عبد الله ابن - [00:08:10](#)

نواب قال اخبرنا عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان مولى ابن عباس حدثه عن عبد الله ابن عباس انه رأى عبد الله ابن الحارث رضي الله عنه يصلي ورأسه - [00:08:22](#)

ومعقوص من ورائه فقام فجعل يحله. فلما انصرف اقبل الى ابن عباس فقال ما لك ورأسك؟ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف - [00:08:37](#)

وذكر هذا الحديث عن ابن عباس وهو انه رأى عبد الله ابن حارث اه يصلي ورأسه محقوص فجعل ابن عباس يحله وهو في الصلاة في الصلاة وابن عباس يحل وهو في الصلاة - [00:08:57](#)

ولما فرغ من صلاته اي عبد الله بن حارث قال ما لك ولرأسك قال يعني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من يصلي ورأسه مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف انما مثل هذا مثل ليصلي وهو مكتوب - [00:09:13](#)

يعني المكسوف معلوم انه لا يتمكن من السجود على يديه لانه لا لكونه مكتوب يعني يده قد ضمته الى ظهره فلا يستطيع ان ان يفسد على يديه فهذا يعني معناه انه لا يفسد على شعره - [00:09:31](#)

وبسرتنا بشعره او الامام من شعره فلا يعني يزيله او يذهب به يعني الى الخلف وانما يتركه هذا الامام يسجد يعني مع جبهته الشعر

الذي متصل من جهة الجبهة فانه يترك ويسجد الانسان عليه ولا يكبته. ومعنى ولا يكفه - 00:09:52

معنى ذلك ان الانسان يعني يصلي يعني على في وشعره مسترسل امامه ولا يكفه الى خلف ومثل من يفعل ذلك كالذي يصلي وهو مكتوف اليدين جعلتا وراء ظهره فلا يستطيع ان يسجد يعني مع انه لا لا يحصل منه السجود على كل ما يراد منه السجود عليه -

00:10:15

قال حدثنا عمرو بن شواد للعامري عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير خير بن عبد الله بن الالفج. عن قريب وهؤلاء

الاربعة مصريون مصريون هؤلاء الاربعة اللي في اخر الاسناد مصريون نعم. عن قريب عن ابن عباس نعم - 00:10:42

يقول هل من السجود على القدمين ان يضع كل بطون الاصابع على الارض يا دعاء بطول الاصابع هذا هو الاولى ليجعل بطون اصابع

الى الارض ولكن اذا ما فعلوا حينما وجدت اطراف الاصابع على الارض - 00:11:07

سواء وضعت بطونها او لم توضع فان السجود قد حصل ومن الناس من لا يستطيع ان يعكف اصابعه وانما يضعها على الارض

فالانسان الذي يستطيع يستحب له ان على بطون اصابعه الاخر والذي لا يستطيع يجعل اصابعه الى على الارض - 00:11:25

هل كفت الغترة او الشماغ قبل الصلاة؟ يدخل في النهي الانسان يضع في يترك ثيابه كما هي ولا يعمل شيئا لغترة بمعنى انه يجعلها

فوق رأسه اذا اراد ان يصلي مهما كان من حاجته - 00:11:46

انه واطع يعني هيئة هذه دائما وابدأ وهذا يعني لا شيء عليه وانما الذي يحصل منه ذلك من اجل الصلاة فلا يجوز له ذلك. نعم هناك

من قيد النهي عن الكفت حال الصلاة. واما من فعل قبل ذلك فلا يدخل في النهي. هل هذا صحيح - 00:12:03

اللحظة ذي يبدو انه ليس بصحيح وانما الانسان الذي قد يفعل ذلك فليفعل ذلك ثم يعني يستمر عليه لكن اه يعني لا يصلي هو وهو

على هذه الهيئة. بمعنى انه يعني يتهيأ قبل يعني يعني قبل ذلك - 00:12:26

ثيابه او يعني يكف آآ ثيابه يعني كميته يعني يرد اطرافهما الى الداخل لا يفعل ذلك وانما يترك هذه الاشياء حتى يسجد عليها. نعم لو

رفع احد رجليه حال السجود بعد ان وضعها هل تبطل السجدة؟ اذا كان انه حصل الوضوء وضعها في الارض ثم رفعها بعد ذلك لا -

00:12:48

وانما الذي يؤثر لو لم تصل الى الارض في حديث ليس طبعاً ايش يوجد حديث في هذا الباب في بعض الطبقات دون الطبع التي معنا

لنقرأ فيها. وهي؟ قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا - 00:13:16

ابا بكر وابن مضر عن ابن الهاد عن محمد ابن ابراهيم عن عامر ابن سعد عن العباس ابن عبد المطلب انه سمع رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول اذا سجد العبد سجد معه سبعة اطراف وجهه وكفاه وركبته وقدماه - 00:13:36

هذا منهج حديث ابن عباس العباس هذا من حي بن عباس يعني وعبر هنا بالاطراف وعبر بالوجه عبر بالاطراف وعبر بالوجه والوجه

يشمل الجبهة والانف قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن بكر وابن مضر عن ابن الهاد - 00:13:56

ابن الهادي هو يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهادي. عن محمد ابن ابراهيم نعم. عن عامر ابن سعد. نعم. عن العباس قال رحمه الله

تعالى حدثنا ابو بكر ابن شيبه قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - 00:14:16

صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب ثم ذكر هذه الاحاديث المتعلقة بالشذوذ وكيفية

الصلاة فيما يتعلق بالسجود وغيره وقال في هذا الحديث اعتدلوا في السجود - 00:14:40

ومعنى الاعتدال في الشذوذ انه يكون متوسطا بين ان يركب بعضه الى بعض فيعني يلصق الفاقد بالساقين والبطن في الفخذين

ويجعل يعني آآ يديه على الارض فيكون يعني كانه متصل بالارض يعني ليس - 00:15:02

الاعضاء بعضها متميز عن بعض وان بعضها راكب على بعض هذه الهيئة يعني خلاف الاعتدال وايضا يقابلها الزيادة في ذلك لان يكون

الانسان يعني يمتد ويعني اه يعني كانه يكاد ان ينبطح على بطنه - 00:15:27

يعني بسبب هذا الفعل وانما يعني يتوسط بين ذلك بين يعني هذا هذا الافراط وهذا التفريط يعني بعض الناس يعني كانه يريد ان

يطير او يعني يعني يبرك عن الارض - 00:15:51

او ينبطح على الارض فهذه الهيئة خلاف الاعتدال الذي اشار اليه الحديث وانه التوسط بين هذا وهذا نزلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب. يعني انه لا يجعل ذراعيه على الارض - [00:16:08](#)

وانما تكون يديه على الارض وذراعه مرفوعتان وذراعه مرفوعتان ليست لاصقة الجنبين وانما مع المجافاة فلا يفعل هذا الفعل الذي هو مثل يعني ما يفعله القلب وهو ان يضع يعني يعني اه يعني يده - [00:16:29](#)

كلها على الارض فالذي يصلي ويده على الارض ومرفقه على الارض وذراعه على الارض يعني هيئته مثل هيئة الكذب. نعم قال حدثنا ابو بكر بشيعة عن وكيل ابن الجراح عن شعبة - [00:16:50](#)

ابيات عن قتادة ابن الدعامه عن انس. نعم. قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حاء قال حدثني يحيى بن حبيب قال حدثنا خالد عن ابن الحارث قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد وفي حديث ابن جعفر ولا يتبسط احد - [00:17:08](#)

ذراعيه انبساط الكلب وهذي طريقة ثانية فيها بدل يفترش ذراعيه يعني كثرة الكلب يعني قد يتبسط وهو من الموهوبين يعني يفترش يعني معناها انه يبسط ذراعيه بالارض كما يفرش ذراعيه في الارض - [00:17:28](#)

قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار عن محمد ابن جعفر. قال وحدثني يحيى ابن حبيب عن خالد عن ابن الحارث عن شعبته بهذا الاسناد قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا عبيد الله ابن ابن اياد - [00:17:45](#)

عن اياد عن البراء رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك ثم ذكر هذا الحديث عن البراء بن عائشة رضي الله عنهما - [00:18:07](#)

وهو يوضح يعني عدم عدم الافتراض وانه اذا سجد يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه يعني لا يجعلها على الارض كما يفعل الكلب وهيئتها على الارض ويجعلها مفترشة على الارض. وانما يضع يديه على الارض ثم يعني المرفقان مرفوعان - [00:18:23](#)

لكن لا يلصقهما في في في جنبه وانما يكون مع المجافاة قال حدثنا يحيى ابن يحيى عن عبيد الله ابن اياد عن اياد هو هو اياد ابن لقيط السدوسي - [00:18:46](#)

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول اذا كان المكان ضيق فحصل الصاق للعضدين الى الجنبين لاجل اذا كان في زحام ولا يمكن ولكنه يرفع اليدين بدل ما يعني معناه المجافاة هي التي يعني - [00:19:04](#)

تترك عندما عندما لا يمكن المجابة بسبب الزحام ولكنها ما توضع على الارض مع الزحام وانما تكون مرفوعة اليدين على الارض والمنكبان والمرفقان يعني مرفوعان لكن بدون المجافاة التي لا يمكن لا تمكن مع الزحام - [00:19:24](#)

قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر وهو ابن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض - [00:19:48](#)

ابطيه ثم ذكر حديث عبد الله بن مالك ابن مالك ابن محينة رضي الله عنه وهو في كيفية السجود كان عليه الصلاة والسلام اذا سجد اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض يعني فرج بين يديه وجنبه - [00:20:10](#)

خرج بين يديه وجنبه بمعنى انه لا يلصقهما يعني حتى يرى بياض ابطين يعني من المجافاة فخلاف لو كان الصقهما في جنبه فانه لا يرى لا يرى الابطال لكن هذا فيه يعني مثل ما تقدم من ناحية انه انه يعني يفرج بين يديه يعني وبين الجنبين - [00:20:30](#)

بحيث يرى من ورائه آآ ابطاه. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن بكر وابن مضر عن جعفر بن ربيع عن الاعرج عبدالرحمن بن هرمش عن عبد الله ابن مالك ابن بحنة نعم عبد الله ابن مالك ابن بحنة ابن بحنة هي امه - [00:20:56](#)

ويعني نسب الى ابيه ثم الى امه لانه اشتهر بها. ولهذا يقولون ان كلمة ابن هنا لا تكتب بدون الف وانما تكتب بالف لانها ترجع الى عبد الله لا ترجع الى الى مالك - [00:21:17](#)

لان مالك هو ابوه وبوحينه امه اه وانما ابن يكون لدينا متناسلين. يعني الاب والجد والجد وابوه هكذا. اما اذا ذكر يعني آآ نسبيه ثم رجع الى امه فاما فان ابن تكون موجودة لانها لا - [00:21:36](#)

لا ترتبط بالذي قبلها وانما ترتبط بالاول الذي هو عبد الله لان ابن يعني وصلا لعبدالله وليس وصل لمالك نعم يعني مالك ابوه ابو حينه

امه ولهذا ابن تكتب مع الالف - 00:21:58

واما اذا كان بين الاب وابيه مثل عبد الله ابن مالك لان ابني تكون بدون الف ولا حدثنا عمرو بن سواد قال اخبرنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا عمرو بن الحارث والليث ابن سعد كلاهما عن جعفر بن ربيعة بهذا - 00:22:16

تبادل قال وفي رواية عمرو بن الحارث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يجنح في سجوده حتى يرى وحوى ببطيه حتى يرى وضحو ابطين. وهذا مثل قبره يجمع - 00:22:36

يعني معناه انه يعني يفرج يعني او يباعد بين يديه وجنبه حتى يرى بياض ابطيه وفي رواية اليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد فرج يديه عن ابطيه حتى اني لارى بياض - 00:22:55

وهذا مثل الذي قبله يعني فرج يديه عن ابطيه هذا يبين الرواية الاولى اذ كان يعني يفرج يديه يعني عن يعني يعني يميز او يباعد بين يديه وجنبه. هنا ذكر ان المقصود ذلك المجافاة. نعم - 00:23:17

قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابن ابي عمر جميعا عن سفيان. قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن عبيد الله بن عبد الله بن الاصم عن عمه يزيد ابن الاصم عن ميمونة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد لو شاءت بهمة انت - 00:23:40

تمر بين يديه لمرت لما ذكره ذا الحين عن ميمونة وفي بيان انه يجافي بين يديه وجنبه وانه لو شاءت يعني بهما ان تمر بين يديه بمعنى تدخل يعني آآ يعني بينه يعني بين جسده وبين يعني يمكنها ذلك لوجود - 00:24:00

المجافاة لان هذه المرور يعني معناها انها بينه وبين يديه ليس من امامه لان هذه لا علاقة لها بالمرور وانما علاقة بالمجافاة وانه يجافي بحيث يكون البهمة وهي صغيرة من اولاد الغنم الصغيرة من اولاد الغنم يمكنها ان تدخل يعني - 00:24:23

سبب هذه المجاباة بينه وبين بين يديه وبين يده نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابن البهمة قيل انها يعني صغيرة من اولاد الضأن واما الصغيرة من اولاد الماعز فيقال لها سحلاء - 00:24:45

قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابن ابي عمر. هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني. عن سفيان ابن عيينة عن عبيد الله ابن عبد الله ابن الاصم عن فيه يزيد ابن الاصم. نعم. عن ميمونة - 00:25:04

قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا مروان بن معاوية الفزاني قال حدثنا قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الاصم وان يزيد ابن الاصم انه اخبره عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان رسول - 00:25:24

الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد خوى بيديه يعني جنح حتى وضح ابطيك من ورائه واذا قعد اطمأن على فخذه يسرا. وذكر هذا الحديث عن الميمونة وهو مثل الذي - 00:25:44

الذي قبله يعني خور معنا جنح يعني ومع ذلك انه يعني يعني فرج بين يديه وبين يعني جنبه واذا قعد قاعدة على رجله اليسرى ومعنى ذلك انه يفترش لان هيئة الجلوس في الصلاة - 00:26:04

لها هيئتان تورك واقتراش التورط يكون في جميع افعال الصلاة يعني في بين السجدين وفي تشهد الاول وفي جلسة الاستراحة كل ذلك يكون يفرش اليسرى ويجلس عليها واما التورك فانما يكون في الصلاة التي لا تشهدان في التشهد الاخير. وهو يعني ما يكون

للباعية هو ثلاثية - 00:26:24

يعني التشهد الاخير في المغرب بعد الثلاثية وفي الرباعية فيما يتعلق بالظهر والعصر والعشاء فانه يجلس متوركا معنى التورك بانه يدخل اطراف رجله اليسرى من تحت ساقه اليمنى ويجلس على وركه يكون - 00:26:50

وارجع على الارض فهذا يقال له التورك لان وركه صار على تركه الايسر على الارض لان رجله اليسرى اه ذهبت الى جهة اليمين حتى دخلت اضرابها من تحت ساقه شاغل رجلي اليمنى هذا يقال انها تورك وهذا انما يكون في الصلاة التي فيها تشهدان وفي التشهد

الاخير. اما بقية - 00:27:11

الصلوات يعني النوافل الفجر ويعني ركعتان فانه يكون فيها الافتراش. نعم قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي عن مروان بن معاوية الفزاري عن عبيد الله بن عبد الله بن الاصم عن يزيد بن الاصم عن ميمونة. نعم - 00:27:39

قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه عمرو الناقد وزير ابن حرب واسحاق ابن ابراهيم واللفظ لعمره قال اسحاق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا قال حددنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها قالت كان رسول - 00:28:06
الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد جاء فاء حتى يرى من خلفه وضح ابطيه. قال وكيع يعني بياضهما وهذا مثل ما تقدم. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابو خالد يعني الاحمر عن حسين المعلم - 00:28:26
الاحمر هو سليمان بن حي. قال قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم واللفظ له قال اخبرنا عيسى ابن يونس. قال حدثنا حسين بن المعلم عن بدير ابن ميسرة عن ابي الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة - 00:28:46

اتى بالحمد لله رب العالمين. وكان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه. ولكن بين ذلك وكان اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما. وكان اذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا - 00:29:06
وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصف رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة قال وينهى ان يفرش الرجل ذراعيه فراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم وفي رواية ابن نمير عن ابي خالد - 00:29:26
وكان ينهى عن عقب الشيطان. ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها وهو في صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وانه آآ كان يأتي بهذه الافعال التي هي - 00:29:46

اركان الصلاة فكان عليه الصلاة والسلام يبدأ القراءة يستفتح الصلاة بالتكبير. يستفتح الصلاة بالتكبير الاحرام تكبيرة الاحرام هي التي يدخل في الصلاة فيها ولهذا يقال تحريمها التكبير وتحليلها التسليم في الحديث في الحديث تحريمها التكبير. يعني ان الانسان يكون داخلا في الصلاة اذا - 00:30:03

قال الله اكبر تكبيرة الاحرام وقيل لها تكبيرة الاحرام لانه يحرم بعدها امور كانت حلالا قبلها مثل الاحرام في الحج وهو دخول والعمرة وهو نية النسك والدخول فيه فانه يحرم بعد ذلك بعده بعد النية آآ - 00:30:28
اه امور كانت حلالا قبلها قبل الدخول في النسك وكذلك تكبيرة الاحرام يعني بعد ما توجد يقول دخل في الصلاة فيحرم عليه امور قبلها. يعني كونه يعني يتكلم ويلتفت ويمشي ويتحرك ويتصرف. كل الاشياء التي - 00:30:48
كانت سائغة له قبل ان يدخل الصلاة هي حرمت عليه بتكبيرة الاحرام ولهذا يقال لها تكبيرة الاحرام كان يفتتح الصلاة بالتكبير يعني بقوله الله اكبر تكبيرة الاحرام موضوع البراءة بالحمد لله رب العالمين. يعني يقرأ يفتح يفتتح القراءة يبدأ بسورة الفاتحة - 00:31:08

يعني اول شيء يقرأه في صلاة سورة الفاتحة وجاء في الحديث المتقدمة لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وما زاد على فاتحة الكتاب فانه مستحب وليس بواجب والقراءة بالحمد لله رب العالمين يعني على سبيل الحكاية بالحمد يعني مرفوعة الحكاية - 00:31:32

نعم وكان اذا ركع لم يسقط رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك. ثم ذكر الهيئة في الركوع وانه اذا ركع لم يشف رأسه بان يرفعه ولا يصوبه بان يخفضه وانما يكون بين ذلك بحيث يكون مقدمه ومؤخره وما بين ذلك الذي هو الظهر متساوي - 00:31:52
يكون متساويا. هذه هيئة الركوع فلا يعني يحصل للشخص ولا يحصل يعني ولا لا يحصل ولا يحصل التصويب. يعني لا يرفعه ولا يقبضه وانما مساوية لظهره ومؤخره. نعم وكان اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما. وهذا فيه الاعتدال بعد الركوع. وانه يستوي قائما - 00:32:16

يعني يفتقر في هذا في هذا الركن وقد مر ان انه يعني في بعض الاحاديث انه يقول القائل قد نسي او يقول يعني قد اوهى يعني اه انه من ناحية يكون يضيء ومعنى ذلك انه لا بد من الاطمئنان يعني بعد القيام - 00:32:47
اذ يكون معتدلا قائما وانتهى ارتفاعه نهوضه بحيث استقر قائما فلا يسجد الا بعد ان يعتذر قائما ولا يكون فيه سرعة يعني بمعنى انه يرفع ثم يخفض وانما يرفع ويعتدل ويبقى قائما ثم يسجد. نعم - 00:33:10

وكان اذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا. هذا مثل قيام بعد الركوع يعني اذا قام من السجدة الاولى وجلس بين السجدين لا يسجد السجدة الثانية الا بعد ان يعتدل جالسا - [00:33:37](#)

ومرة في الحديث مثل ما مر في القيامة عند الركوع يعني يقال قد في نفسه قد نسي او يقال قد اوهم. نعم. وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يقول في كل ركعتين التحية بعد الركعتين - [00:33:51](#)

يأتي بالتحية وكذلك بعد ذلك اذا كانت رباعية يأتي بالتحية واما بالنسبة للثلاثية بعد ركعة يعني يأتي بالتحية والمقصود بالتحية تشهد موفود التحية تشهد فيأتي بالتشهد الاول بعد الركعتين الاوليين - [00:34:07](#)

ويأتي بالتشهد الاخير بعد الركعتين الاخيرتين الرباعية والركعة الاخيرة من الثلاثية. وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى. وهذا هذه هيئة الجلوس يعني في اه في غير التورك في غير التشهد الاخير - [00:34:29](#)

يعني كان يعني الثلج اليسرى ويصل اليمنى. يكون اليمنى منصوبة ويعني اه والرجل اليسرى يعني فرشة يعني قد يعني فرشها وجلس عليها ويكون ذلك كما قلنا بين السجدين وفي التشهد الاول - [00:34:49](#)

وفي آ جلسة الاستراحة وكان ينهى عن عقبة الشيطان وكان ينهيه عن عقوبة الشيطان وفسر عقوبة الشيطان بالطعام يعني مثل الكلب وهو ان يجلس الانسان على البيت ويعني ينصب يعني يديه ان يجعلهما يعني على الارض فهذا فهذا هو - [00:35:10](#)

الذي يسمى الكلب وهو الذي فسر بانه عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع. وهذا مثل ما تقدم وانما يرفع يرفع مرفقيه. نعم. وكان يختم الصلاة تسليم وكان يختم الصلاة بالتسليم يعني بتسليمتين السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. وقد جاء في حديث اخر - [00:35:35](#)

تحريمها التكبير وتحليلها التسليم افتحوا الصلاة الطهور ظهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم فهو يعني عندما يسلم حل له بعد السلام كل ما كان حرام كل ما كان حلالا قبل تكبيرة الاحرام - [00:36:00](#)

يعني قبل تكبيرة الاحرام امور شائقة يتكلم ويتحدث ويلتفت وغير ذلك فاذا صلى يعود الى ما كان عليه قبل تكبيرة الاحرام تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وفي رواية ابن نمير كان ينهى عن عقب الشيطان. يعني بدء عقبة. نعم - [00:36:20](#)

قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير عن ابي خالد الاحمر. سليمان بن حيان. عن حسين المعلم. قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واللفظ له عن عيسى ابن يونس الحسين المعلم نعم عن بدير ابن ميسرة عن ابي الجوزاء - [00:36:42](#)

وهو اوس بن عبدالله الرباعية. نعم. عن عائشة نعم ام المؤمنين رضي الله عنها قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى وقتيبة ابن سعيد وابو بكر ابن ابي شيبة قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو الاحوص عن - [00:37:02](#)

عن موسى ابن طلحة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤثرة الرحل فليصلي ولا يبالي من من مر وراء ذلك - [00:37:20](#)

ثم ذكر الاحاديث المتعلقة بالستر ستره المصلي وصفه المصلي ورد فيها احاديث حديدة بعض العلماء قال بوجوبها وجمهور العلماء قالوا على استحبابها والستر ذكر في هذا الحديث اه مقدارها وانها مثل مؤخرة الرحم. يعني العود الذي يستند - [00:37:40](#)

الراكب يعني عندما يركب البعير لان الرحل يعني له آ له مؤخرة وله مقدمة والمؤخرة يستند عليها الراكب يستند عليه الراكب فيكون شيئا شاخصا يكون شيئا شاخصا يعني مثل مقدمة مؤخرة الرحم - [00:38:04](#)

وقد يكون اطول من ذلك مثل العصا والحربة التي سيأتي ذكرها في بعض الاحاديث تكون اطول من ذلك وقد يكون يعني من اشياء ثابتة كالعمدة والسواري والجدران وغير ذلك. لكن هذه الاشياء التي يعني يؤتى بها - [00:38:23](#)

يعني وهي غير ثابتة مثل مؤخرة الرحم او مثل الحربة والعصاة نعم ايش؟ اذا وضع احدكم بين يديه مثل مغفرة الرحل فليصلي ولا يبالي من مر وراء ذلك. نعم. يعني - [00:38:42](#)

الا المهم الا يمر بينه وبين السترة. واما من مر وراء ذلك فان هذا لا يؤثر على صلاته لا يؤثر على صلاته اي مرض يعني سواء كان امرأة او حمرا او غير ذلك - [00:39:00](#)

نعم وانا حدثنا يحيى ابن يحيى وقتيبة بن سعيد وابو بكر ابن شيبه عن ابي الاحوص. سلامة بن سليم الحنفي عن سماك ابن حرب عن موسى ابن عن ابيه. ابوه طلحة بن عبود الله - [00:39:16](#)

رضي الله تعالى عنه احد العشرة المبشرين بالجنة احد العشرة المبشرين بالجنة الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة في حديث واحد وذكرهم وشردهم كل واحد من مبتدأ وخبر - [00:39:31](#)

قال عليه الصلاة والسلام ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وسعيد في الجنة وسعيد في الجنة وعبد - [00:39:47](#)

الجنة وابو عبيدة الجراح في الجنة كل واحد ذكر بمبتدأ وخبر ولهذا قيل لهم العشرة بالجنة وقد حصلت البشارة في الجنة لافراد اخرين في احاديث متفرقة متعددة عكاشة المحصن مثل ثابت ابن قيس ابن شماس في البلاد مثل الحسن والحسين وفاطمة - [00:39:57](#)

وغيرهم كثير ممن شهد لهم النبي عليه الصلاة والسلام في الجنة لكن هؤلاء العشرة اختصوا بهذا اللقب لانهم سردوا في حديث واحد قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال ابن نمير حدثنا عمر بن عبيد للطنافسي عن سماك - [00:40:25](#)

كبر حرب عن موسى ابن طلحة عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنا نصلي والدواب تمر بين ايدينا فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مثل مطهرة الرحم تكون بين يدي احدكم ثم لا يضره ما مر بين يديه - [00:40:48](#)

وقال ابن نمير فلا يضره من مر بين يديه يعني بين يديه مراد سترة يعني مورا صفرة وعن ما بينه وبين السترة فان ذلك يؤثر ويمنع نعم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واسحاق بن ابراهيم - [00:41:08](#)

عن عمر ابن ابن عبيد الطنافسي عن سماك ابن حرب عن موسى ابن طلحة عن ابيه قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال اخبرنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:41:29](#)

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سترة المصلي فقال مثل مغفرة الرحم. ثم ذكره الحديث عن اية وان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن المصلي قال مثل مؤخرة الرحم وهو مثل ما اقدم في حديث طلحة ابن عبيد الله رضي الله تعالى عنه - [00:41:49](#)

قال حدثنا زوير بن حرب عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابي ايوب عن ابي الاسود. وهو محمد عبدالرحمن النوفلي يتيم عروة عن عروة عن عائشة. نعم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال اخبرنا حيوة عن ابي الاسود محمد بن

عبدالرحمن عن عروة عن عائشة رضي - [00:42:10](#)

الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل في غزوة تبوك عن سترة المصلي فقال كمؤخرة الراحل وهذا مثل الذي قبله لان فيه زيادة للسؤال كان في غزوة تبوك. يعني في السفر. نعم - [00:42:34](#)

قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن يزيد عن حيوة. حيوة من شريح المصري قال حدثنا محمد بن قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير - [00:42:54](#)

هو اللفظ له؟ قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه. وكان - [00:43:12](#)

يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء. وذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم العيد يؤخذ معه حربة فتغرّز في الارض والحرب هي العصا التي فيها في فئة حديدة - [00:43:32](#)

يعني هذا الحديث تثبت في الارض وتغاص في الارض فيجعلها سترة له يعني فينتقدها يوم العيد يعني في المصلي وتغرّز له ويصلي اليها. وكذلك يستعملها في السفر لانها سترة متنقلة - [00:43:52](#)

يعني عصى فيها حديدة يعني اذا غرّزت في الارض غاصت بها وبقيت قائمة فيعني يتخذها سترا. نعم قال حدثنا محمد المثنى عن عبد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير واللفظ له عن ابيه عن عبيد الله. عبيد الله بن عمر - [00:44:11](#)

والعمري المصغر عن نافع عن ابن عمر قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وابن نمير قال حدثنا محمد ابن بشر قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان - [00:44:37](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز وقال ابو بكر يغرز العنزة ويصلي اليها زاد ابن ابي شيبه قال عبيد الله وهي الحربة وذكر هذا الحديث بطريقة اخرى وفيه انه كان يغرس العنزة والعنزة هي العصا التي فيها حديدة وكان يغرزها - [00:44:54](#)

يصلي اليها هو مثل الذي قبله قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:45:17](#)

اعرضوا راحلته وهو يصلي اليها. لما ذكر هذا الحديث وان النبي صلى الله عليه وسلم كان احيانا يتخذ الناقة وهي باركة معترضة بينه وبين القبلة فانه يصلي اليها يصلي اليها - [00:45:32](#)

وهذا يعني لا ينافي ما جاء عن النهي عن الصلاة في معاطن الابل وذلك ان المعاطن التي تلزم فيها الابل قد يحصل لها نفار وجبال فتهلك من حولها. اما الناقة الباركة - [00:45:51](#)

التي قد عقلت والتي مطمئن الانسان الى استقرارها وثباتها فانه يتخذها شكرا وليس وكما قلت ليس المنع من الصلاة مع الابل من اجل النجاسة فان ارواحها وابوالها طاهرة كما سبق ان عرفنا ذلك من قبل - [00:46:10](#)

اموالها وارواحها طاهرة وانما المقصود من ذلك خشية كفالتها ويعني اتلافها لمن يكون حولها يصلي او تشوش عليه في صلاته او تجعله يقطع صلاته وما الى ذلك لا ان الارض نجسة - [00:46:30](#)

بسبب اموالها وارواحها فليست بنجسة بل هي طاهرة. نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وابن نمير قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله - [00:46:50](#)

الله عليه وآله وسلم كان يصلي الى راحلته. وقال ابن نمير ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعيد ثم ذكر هذا الحديث هو مثل الذي قبله قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وزهير ابن حرب جميعا عن وكيع قال زهير حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان قال حدثنا - [00:47:10](#)

سفيان - [00:47:10](#)

قال حدثنا عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وهو بالابطح في قبة له حمراء من قال فخرج بلال بوضوءه فمن نائل وناضح قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء - [00:47:34](#)

لاني انظر الى بياض ساقيه قال فتوضأ واذن بلال قال فجعلت اتبعتها ها هنا وها هنا قولوا يمينا وشمالا يقول حي على الصلاة حي على الفلاح قال ثم اخذت له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين - [00:47:54](#)

يمر بين يديه الحمار والكلب لا يمنع ثم صلى العصر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة. وذكر يعني هذا الحديث المتعلق بذكر العنسة والصلاة اليها وفي اوله ان الرسول عليه الصلاة والسلام ايش قال؟ قال ابو جحيفة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وهو بالابطح في قبة له حمراء من - [00:48:14](#)

نعم. فخرج بلال بوضوءه فمن نائل وناضف. قال خرج بوضوءه يعني فتوضأ ولهذا جاء بعد ذلك يتوضأ ففيه تقديم وتأخير لانه اتى بوضوءه وتوضأ فمن نائل وناضح من فضل وضوءه عليه الصلاة والسلام - [00:48:44](#)

يعني نائل يعني من من هذا الماء الذي يعني يتناثر او يتساقط يعني من جسده عليه الصلاة والسلام ومن نائم يعني لم يصل اليه ولكنه يعني يعني يرشه من اخذ - [00:49:02](#)

فضل وضوءه صلى الله عليه وسلم فيرشه او يمسح به صاحبه. يعني فمن ناضح ونائم. يعني فمنهم من يعني يحصن بنفسه ومنهم من يضع على غيره نعم وهذا معلوم للتبرك للرسول عليه الصلاة والسلام وهذا من خصائصه. فلا يتبرك باحد بعده. يعني لا بفضل وضوءه ولا - [00:49:22](#)

بشعره ولا ببساطه ولا بغير ذلك لان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ما عاملوا هذه المعاملة الا الرسول عليه الصلاة والسلام فما حصل منهم ان يفعلوا ذلك مع ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وهم خير الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم - [00:49:44](#)

ان دل هذا على ان هذا من خصائص الرسول عليه الصلاة والسلام وما جاء عن بعض العلماء ان فيه تبرك بالصالحين واثار الصالحين هذا من التساهل البين. لان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم هو اسبق الناس - [00:50:03](#)

على كل خير واحرص الناس على كل خير ما فعلوا ذلك مع خير مع خیر هذه الامة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وانما فعلوا ذلك مع الرسول عليه الصلاة والسلام وهو من خصائصه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:50:17](#)

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء كأني انظر الى بياض ساقيه. الحلة في المكونة من من ثوبين يعني دار ورداء نعم بان ينظر الى بياض ساقيه يعني معناه انه يعني ساقاه قد بدت من من ازاره. نعم - [00:50:35](#)

قال فتوضاً واذن بلال. قال فتوضاً هذا كما في تقييم وتعقير. لان توضاً وبعد ذلك فمن يعني اتي بوضوء فتوضاً فمن ناضح ونايم نعم واذن بلال قال فجعلت اتبعها هنا وها هنا يمينا وشمالا. يقول حي على الصلاة حي على الفلاح. ثم اذن - [00:50:58](#)

بلال وكان يعني عنده حي على سطح حيدو يمين وشمال قل حي على الصلاة يعني حي على الفلاح ويلتفت الى يمينه وبعد ذلك يلتفت الى يساره وقيل في ذلك انه يقول حي على الصلاة - [00:51:23](#)

فيها البلاء حي على الصلاة حي على الصلاة ويلتفت على يمينه واو يقول ويقول حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح حي على الفلاح او يقول عند كل واحدة منها بان يقول حي على الصلاة والتفت على يمينه ثم حي على الفلاح ويلتفت على يساره ثم حي على الصلاة - [00:51:40](#)

على يمينه وحي على الصلاة ويلتفت على يساره قال جعلته اتبعه يعني انظر الى فمه يعني يتجه الى اليمين والى الشمال فهذا يدل على ان هذا من سنن الاذان قال ثم ركزت له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين. هذا محل الشاهد - [00:52:02](#)

من ايراد الحديث في هذا الباب الذي هو باب السترة ركنت له عنزة يعني غرزت في الارض وهي العصا التي في اخرها حديدة فصلى اليها وتقدم وصلى اليها قال يمر بين يديه الحمار والكلب لا يمنع. يعني بين يديه يعني مراد سترة. العنزة - [00:52:25](#)

ثم صلى العصر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة. نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه وزهير ابن حرب عن وكيع عن سفيان الثوري عن عون ابن ابي جحيفة. نعم. عن ابي جحيفة. ابو جحيفة ووهب بن عبدالله السوائي رضي الله عنه - [00:52:53](#)

الالتفات في الحيلتين مشروع قد جاءت به سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام حتى مع وجود مكبرات الصوت فان الانسان عليه ان يفعل هذه السنة وذلك بان يميل الى جهة اليمين عندما يقول حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الصلاة - [00:53:18](#)

الى جهة اليمين ثم يكون يميل الى جهة اليسار فيلتفت على يساره ويقول حي على الصلاة هو يقول حي على الفلاح حي على الفلاح لان في ذلك لزوم السنة والاعتقاد يعني للالتفات في جميع - [00:53:40](#)

دعوة بان من التزم او يعني التزم انه المكذب يمكن ان يؤذن في البر او يؤذن في مكان يبقى على ما هو عليه. نعم قال حدثني محمد بن حاتم قال حدثنا بهت قال حدثنا عمر ابن ابي زائدة - [00:53:58](#)

قال حدثنا عون بن ابي جحيفة ان اباه رضي الله عنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخرج وضوءاً فرأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تمسح به ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه - [00:54:19](#)

ثم رأيت بلالا اخرج عنزة فركزها. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا. فصلى الى العنزة نهب الناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة - [00:54:39](#)

ثم ذكر هذا الحديث من طريق اخرى وفيه توضيح يعني ناضح اللي هي في الرواية السابقة وهي ان منهم من يأخذ من الوضوء ومنهم من يناول صاحبه يعني من الشيء الذي علق بيده - [00:54:56](#)

وكلمة الوضوء بالفتح يعني الماء الذي يتوضأ به يعني يكون بالفتح هو استعمال الوضوء وفعل الوضوء هو بالظن يقال الوضوء للماء المستعمل والوضوء لفعل الوضوء. يعني كونه يغسل وجهه ويغسل يديه اذا قالوا وضوء ما يقال له وضوء. والماء الذي - [00:55:13](#)

هيئ او يتوضأ به يقال له وضوء. وهي كلمات كما هو معلوم يعني على هذا النمط مثل وضوءه ووضوء وظهر وظهر وسحور وسحور ووجور واجور وسعورت وشعوط كلها كلمات ما كان بالفتح فهو اسم للشئ المستعمل. وما كان بالظن فهو اسم للاستعمال.
نعم - 00:55:36

قال حدثنا محمد بن حاتم عن بهز عن عمر ابن ابي زائدة. نعم. عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه. قال حدثني اسحاق ابن منصور وعبد ابن حميد قال جعفر بن عون قال يخبرنا ابو عميس قال وحدثني القاسم بن زكريا قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة - 00:56:07
قال حدثنا مالك ابن مغول الهما عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث سفيان عمر ابن ابي زائدة يزيد بعضهم على بعض وفي حديث مالك ابن مغول فلما كان بالهاجرة خرج بلال فنادى بالصلاة - 00:56:30
اما هداك راه هذا الحديث هو مثل ما تقدم. نعم قال حدثني اسحاق بن منصور وعبد ابن حميد عن جعفر ابن عون عن ابي عمير. وهو وهو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله - 00:56:51

ابن مسعود خواتها قال وحدثني القاسم زكريا عن حسين بن علي الجعفي عن زائدة ابن قدامة عن مالك ابن مغول كلاهما عن عمر ابن ابي جحيفة عن ابي قال حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم قال
- 00:57:05

وابا جحيفة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ فصلى الظهر ركعتين والعصر وركعتين وبين يديه عنزة. قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه. ابي جحيفة وكان يمر من ورائها المرأة والحمار - 00:57:28
وذكر حديث عن ابي جحيفة رضي الله عنه وهو مثل ما تقدم والهاجرة هي الظهر يعني وقت صلاة الظهر صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ووضع له عنزة شاهد وكان يمر من ورائها - 00:57:48
يمر او ما يمر ولم آ ولا يؤثر ذلك يعني شيئا لان السترة المهم ان لا يأتي به احد بينه وبين سترته اما المرور ورائها فان ذلك لا بأس به سواء كان امرأة او حمارا او غير ذلك - 00:58:06

قال وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قال احدثنا ابن مهدي قال حدثنا شعبة بالاسنادين جميعا مثله وزاد في حديث الحكم فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه قال وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم عن ابن مهدي. عبدالرحمن المهدي. قال مثل في حديث الحكم. هكذا ابن عثية. قال حدثنا - 00:58:27

ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقبلت راكبا على اتان وانا يومئذ قد ناهز الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي الصف فنزلت فارسلت - 00:58:53
اتانا ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد وهذا الحديث عن ابن عباس في حجة الوداع انه كان جاء على حمار اتاني يعني انثى. اللتان هي انثى الحمار - 00:59:13

فجاء راكبا عليها والرسول صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس حتى صار يعني امام الصف او قدام بعض الصف فنزل دفن في الصف وذهبتان تركع ولم ينكر عليه احد لذلك - 00:59:28

سترة الامام شفرة للامام ومين؟ المهم ان لا يمر بين مأموم الامام وسترته اما المرور بين المأمومين او امام الصف الاول او بين يدي الصف الاول فان ذلك لا يؤثر لان الامام آ - 00:59:46

لان شتوة الامام سترة لمن وراه ولهذا المشي بين الصفوف اذا كان لحاجة من اجل انسان يبحث له عن مكان فان ذلك لا يؤثر ولا يمنع من يمر وانما المنع - 01:00:02

بصاحب سترة الذي هو الامام او من يصلي وحده وله سترة فانه يعني يمر يمنع من يمر بين يديه واذا لم يكن له سترة فانه يعني يترك من مملكان قدميه مقدار ثلاثة اذرع ويمر من ورائها من وراء ثلاث اذرع - 01:00:16

لان الانسان اذا صلى في فضاء لا يمنع الذين يمشون امامه يعني من اماكن بعيدة يعني بحيث يراهم ويرون وانما المقصود يعني اذا كان له سترة لا يمر من الفطرة وان لم يكن له سترة فيترك مقدار ثلاثة ابره ويمر من ورائها. نعم - 01:00:40

قال حدثنا حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبرها - [01:01:02](#)

وانه اقبل يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى في حجة الوداع يصلي بالناس قال فسار الحمار بين
يدي بعض الصف ثم نزل عنه فصف بع الناس. وهذي مثل الذي قبلها - [01:01:12](#)
قال حديثنا عن ابن واب عن يونس. من يزيد الايدي؟ عن ابن شهاب؟ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس وهذا احد فقهاء
السبعة حزب الله المدينة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود - [01:01:31](#)

قال حدثنا يحيى ابن يحيى وعمرو الناقد واسحاق ابن ابراهيم عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد. قال والنبي صلى الله عليه
وسلم يصلي بعرفة يعني هذا الحديث يعني جاء فيه انه بعرفة - [01:01:49](#)
والحديث سابق على انه بمنى نعم ويمكن ان تكون يعني واقعتان او تكون واقعة واحدة والمرجح هو منها. نعم قال حدثنا اسحاق ابن
ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق عن قال اخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد ولم يذكر فيه منى - [01:02:05](#)
ولا عرفة وقال في حجة الوداع او يوم الفتح نعم هذا شك ان حصل عام الفتح او حصل في نعم منع الماضي بين يدي المصلين. والله
تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:02:27](#)
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اللهممكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم
وللمسلمين اجمعين - [01:02:49](#)